احتج القضاة ان الوجوب بامكان القدرة والجواز باحسار الكسب او بسبع الشارك فيه
ان السعل به احدهما لما تقدم من ان الموجب مسعل بالتاثير وغيره طرد في المورد
قالوا احد بما حجها من ادلة العقل والسمع فان اثبات الالهيات يستلزم الجبر
واثبات الرسل يستلزم الاختيار كما صرح به الرازي وغيره من الاشاعرة قلنا
الحاجة الى الجمع فرع ظهور التنافي ولا تنافي بعد تسليم الاختيار وكونه ضروريا بالفرق
بين حركة الصاعد والساقط وكون الجبر استدلاليا لان الاستدلال لا يقابل الضرورة
وربما نوقش في ضرورة الجبر متعلقة بنحو حركة الساقط والاستدلاله بنحو حركة الصاعد فليس
الضروري منهما باستدلالي ولا العكس فلا استدلال في مقابلة الضرورة ويجاب
بان الاختيار في حركة الصاعد ضروري فلا يصح الاستدلال بها على الجبر كما لا يصح
الاستدلال في حركة الساقط على الاختيار لكن لا يخفى ان عدم مقابلة الاستدلال
للضرورة انما هو في الضرورة القطعية لا الضرورية الاستدلالية فمقابله والحكم
بنفي بداهة الاختيار في حركة الصاعد قالوا قال تعالى لمن شاء منكم ان يستقيم
وما تشاؤون الا ان يشاء الله رب العالمين فالاستقامة بالمشيئة وهو معنى الكسب
ترتبت العلة قلنا دلت على ان متعلق المستقيم هو الاستقامة ونحوها وهو
ممنوع بل العين وما يحدث لكم مشيئة الا ان يشاء الله ان يشاء اي ان يكون لكم
مشيئة واختيار لان يكونوا مجبورين وبهذا صرح الاكابر المنا حيث قالوا ان
الله شاء ان يكون العباد مختارين ليقوم عليهم الحجة باختيارهم ولم يشأ اجبارهم
امداد اذ لو كان اجبارهم معصيتهم فظاهر واما اذا كان طاعة فلا يساني عن الله
الارادة لا يتعلق بعض اغراضهم واما مشيئة العباد فانها فعل الله وخلقه
لا خلق لهم فهي كالقدرة [illegible] على كونها غير اختيارية [illegible]

واعلم

واعلم ان المعتزلة وان فروا من الجبر فقد لزمهم ما فروا منه وذلك انهم لما اوجبوا
اللطف على الله تعالى ورد عليهم انه لم يلطف بالكافر فاجابوا بانه لم يعلم له لطفا
فورد عليهم ثانيا لزوم ان الله عاجز عن اللطف به فاجابوا بان العجز انما يكون عن
المقدور والطاف الكافر محال لان الله خلقه على هيئة لا يقبل اللطف فورد
عليهم انه خلق مجبورا على الكفر لا قدرة له على ضده فلم يكن قدرته صالحة للضدين
ولا بد ان تكون قدرة المختار كذلك مسئلة والله تعالى يحب الراجح ويرضاه
فعلا له او لعبده اتفاقا بين من قال بخلق افعال العباد وغيره ولا يحب
المرجوح ولا يامر به ولا يرضاه اتفاقا واختلف في ارادته فقيل يريده
فعلا لعبده والا كان مغلوبا ورد بان ارادته التخلية بين العبد وبين ما يريد من خير
وشر ينفي المغالبة لانها تخيير للعبد فينافي ايضا ارادة الله تعالى لارادة احد
المجبرين بخصوصه وان اراد شيئه من لطفا وقوته كما تقدم في تاويل الايات
الموهمة تعلق مشيئة الله للطاعة بطاعة العبد مثل وما تشاؤون الا ان يشاء
الله فهي مثل وما كان لنا ان نعود فيها الا ان يشاء الله والنهي وان ورد
بما شاء الله كان فلم يرد بما كان فقد شاءه الله والموجبة الكلية انما تعكس جزئية
واما ما يروى من زيادة وما شاء لم يكن فمع انه لا صحة له عن النبي صلعم
لا ينافي تاويل الايات المذكورة لانه يكون في قوة ما لم يشأ من افعاله
اذ الاولى في قوة ما شاء الله من افعاله كان فكذا الثانية لان الارادة
لا تتعلق بفعل الغير كما سيأتي قالوا اريد به عموم على اصرار او مظهر الاشعه
الغفار كما صرح به الايات من نحو ولو [illegible] ما يضل به الا الفاسقين
والله اركسهم بما كسبوا ونحو ذلك كثير [illegible] قول النبي صلعم لو لم تذنبوا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)